

## مجالس الموطأ - 692 - تنمة باب الزكاة - الشيخ سعيد الكملي

سعيد الكملي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال مالك رحمه الله السنة عندنا التي لا اختلاف فيها انه لا يجب على وارث زكاة في ماله - [00:00:12](#)

ورثه في دين ولا عرض ولا دار ولا عبد ولا وليدة حتى يحول على ثمن ما باع من ذلك او اقتضى الحول من يوم باعه وقبضه. نحن الان لا زلنا نتكلم على زكاة الميراث - [00:00:34](#)

تقدم لنا ان من ورث شيئا فانه لا يجب عليه زكاة فيه حتى يحول عليه الحول من يوم قبضه ان كان اه يعني مما يجب في عينه الزكاة او من يوم باعه - [00:00:54](#)

اذا كان لا يجب في عينه الزكاة. الان هذه المسألة من مالك رحمه الله يؤكد هذا الذي ذكرناه قال مالك رحمه الله السنة عندنا التي لا لا اختلاف فيها عندما يقول مالك رحمه الله السنة عندنا يقصد - [00:01:19](#)

السنة عند عند اهل المدينة السنة عند اهل المدينة التي لا لا اختلاف فيها عند اهل المدينة هي انه لا يجب على وارث زكاة في مال ورثة في دين ولا ارض ولا داد ولا عبد ولا وليدة - [00:01:38](#)

حتى يحول على ثمن ما باع من ذلك او اقتضى الحول من يوم باعه وقبضه. الامام مالك رحمه الله يقول فيمن ورث مالا ما لها هنا يقصد مالا مما لا تجب في عينه الزكاة - [00:01:58](#)

ورث مالا مثلا ورث دينا هذا انسان مات انسان اقرض انسان اخر مثلا مبلغ خمسين الف درهم ونعتبر ان هذا المبلغ قد بلغ نصابا. مثلا النصاب عندنا مثلا اذكروا هذه مثلا - [00:02:15](#)

ان النصاب عندنا اربعون الف درهم هذا الرجل اقرض انسانا خمسين الف درهم ثم مات. المقرض مات هذا المقرض له وارث ورث ما عنده ورث الدار ورث السيارة ومن جملة ما ورثه ذلك الدين تلك الخمسين الف درهم التي عند فلان. مفهوم؟ طيب - [00:02:35](#)

هذه الخمسون الف درهم بقيت عند ذلك المدين بقيت عنده سنين ثم جاء ذات يوم فردها اعطاها لهذا الوارث ذاك الوارث لا تجب عليه زكاة حتى يحل حول على قبضه هداك داك المال مفهوم - [00:03:04](#)

ماذا قال السنة التي لا خلاف فيها عندنا ان من ورث مالا الان مالك رحمه الله يفسر هذا المال. مثل ماذا؟ دينا. زيد. في دين ولا عرض ولا دان. طيب لحظة. في دين. هادي هي السورة التي فسرتها لكم - [00:03:28](#)

في عرض العرض وما يقابل النقد العرض المتاع ورث سيارة ورث دارا طيب هذه الدار اذا التي ورثها اذا سكنها ولا تجب عليه زكاة فيها انت لا تجب عليك زكاة في بيتك الذي تسكنه - [00:03:46](#)

لكن اذا ورثها وباعها فانه لا يجب عليه اخراج الزكاة من ذلك المال حين يأخذه لكن حتى يحول الحول على ذلك المال الذي بلغ نصابا فاذا حال عليه الحول حينئذ فقط تجب عليه الزكاة مفهوم الكلام - [00:04:06](#)

عرضا ما دار سيارة ثياب مفهوم؟ مم ولا دار ولا عبد ولا عبد تعلمون انتم انه في ذلك الوقت العبيد تورث كما تورث سائر الأشياء انسان كان له عبد - [00:04:26](#)

ومات ورثوا وارثوا سيرت ذلك العبد ايضا كما يرث الدار ويرث الدواب ويرث العبد طيب هذا العبد في عينه الزكاة لا العبد ليس لا يجب على من له عبد ان يخرج عنه الزكاة - [00:04:49](#)

لكن اذا باعه وباعه بمال بالغ نصابا فحينئذ يستقبل الحول اذا حال الحول على ذلك المال حينئذ تجب الزكاة وانتم قد تقولون كيف

يبيع العبد ويشترى اش هاد الدين لي فيه - 00:05:08

نحن نقول هذا الدين هو دين كما قلت لكم مرة فيما مضى اي دين واقعي دين يجيء عند ناس عندهم عبيد عندهم اسواق تباع فيها العبيد عندهم يورثون وعبيد يوهبون وعبيد يهدون - 00:05:28

لابد لها من احكام هذه القضية ولا لا في الوقت نفسه الذي الاسلام يشرع اساليب لتقليل هذه العبيد الى ان يذهب يزول هذه الارض ولكنه يشرع احكاما لتسيير هؤلاء. مفهوم الكلام - 00:05:48

مم نعم ولا وليدة. الوليدة هي الامة فكما ورث عبدا ورث وليدة ورث امة. فانه لا لا يزكيها. بل يزكي ثمنها عندما يقبضه ويحول عليه الحول نعم حتى يحول على ثمن ما باع من ذلك او اقتضى الحول. هذا هو ليس عليه زكاة فيما ورثه سواء - 00:06:07

كان هذا الذي ورثه دينا او عرضا وليدة امة سيارة دارا ارضا لا يجب عليه الزكاة حتى يبيعه ويأخذ ثمنه ويحول على ذلك الثمن الحول اما اذا لم يحل عليه الحول ولو باعه او لم يبعه - 00:06:33

او باعه بمال ليس بالغنا نصابا ولا يجب عليه الزكاة في شيء من ذلك. الآن طبعا انتم لا تترثون آآ اماء ولا تترثون رقيقا. لكن قد يرث احدكم سيارة قد يرث دارا وقد - 00:06:55

ارضا ثم هو يبيعه هل يجب عليه اخراج الزكاة حين يأخذ ثمنها؟ لا انما يتربص فإذا حال الحول ولا يزال في المال نصاب حينئذ يدفع الزكاة. نعم وقال ما لك السنة عندنا انه لا يجب على وارث في مال ورثه الزكاة. حتى يحول عليه الحول. طيب - 00:07:08

هذه المسألة كالتي قبلها الاولى المسألة التي كنا فيها قال مالك آآ ليس على آآ ليس يجب على وارث زكاة فيما يوارثه في دين او عرض او والد أو امة لا يجب عليه زكاة حتى يحول عليه الحول من يوم - 00:07:35

ها هو قبض هذه الرسالة التي كنا فيها. الرسالة التي هنا لا يجب على آآ وارث زكاة فيما يورثه حتى يحول عليه الحول ما الفرق بين سنتين الفرق هو ان مالكا رحمه الله في مسألة اولى يتكلم على على المال الذي ليس في عينه ليس فيه هو - 00:07:58

الزكاة ليس من الأموال الزكوية ورثت دارا ورثت سيارة هذه ليست من الأموال الزكوية. هنا ورث مالا نقدا اي ورثت مالا زكاويا مات انسان مئة مليار يا ربي يموت طيب هذا هذا مال زكاوي ولا لا - 00:08:21

هب اني اخذته انا اخذتو مات هو صباحا اخذت انا ارثي بالمساء هل يجب علي ان اخرج الزكاة في ذلك الوقت لا متى اخرج زكاة؟ بعد ان يحول الحول من اخذ من قبضه لذلك المال وبشرط ان يبقى نصابا - 00:08:49

طيب هب ان هذا الانسان الذي مات مات وأنا الورث ولكن ذلك المال لم اتملكه بعد اجراءات بلوغه الي عدد الموتى والورثة وو تيجيب نقل هذا من الى كذا يغلق الحساب - 00:09:10

وبقيت هذه الاجراءات خمس سنوات ثم قبضته هل اخرج الزكاة لا عن سنة ولا عن خمس سنوات. حتى استقبل حولا من يوم اخذته. مفهوم الكلام مم قال مالك اعد لي؟ السنة عندنا انه لا يجب على وارث في مال ورثه الزكاة حتى يحول عليه الحول. لا يجب على وارثه - 00:09:32

زكاة في مال اي في نقد ورثه حتى يحول عليه الحول. وهذا الذي يقول فيه خير رحمه الله ولا زكاة في عين فقط ورثت الا ان لم يعلم بها ان لم يعلم بها او لم توقف الا بعد حول بعد قبضها او قسمها. ولكن قال لا زكاة في عين - 00:09:58

فقط اما اذا كان وارث ارضا فيها زرع وكان ورث بهائم تبلغ نصابا وهادي لابد من الزكاة فيها. لماذا؟ لأن هذه نماؤها من غير من غير سبب منك هذه البهائم ترعى عشب ربها وترد ماء ربها ويحصرون ماؤها من غير تدخل منك. هذا الزرع وهذا الغرس - 00:10:22

وهذا النخل او هذا الزيتون ينزل عليه مطر ويحصل النماء من غير تدخل منك فلما لم يكن النماء متعلقا بك فيجب اخراج الزكاة عنها في كل حول. اما ما انما هو متعلق بك وانت لا تستطيع تنمية - 00:10:49

لا نجيب عليك زكاة في واضحك لا قال الملك رحمه الله الزكاة في الدين قال مالك رحمه الله الزكاة في الدين هذه المسألة من المسائل المتشعبة عند العلماء في باب في باب الزكاة. زكاة الدين - 00:11:08

وسبب تشعب الاقوال فيها انها كما قالوا ليس فيها نص صريح من كتاب الله ولا من سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا اجماع الا اه

اثارا عن بعض السلف مما سيأتي بعضه في الموطأ الى هنا - [00:11:31](#)

ولذلك تشعبت الاقوال وتشعبت والمذهب عندنا انا المكلف اذا كان له مال نقد بالغ النصاب وكان عليه دين وذلك الدين ينقص ما له عن النصاب او يستغرق ما له كله - [00:11:53](#)

عندك مثلا عشرة ملايين هذا نصاب عشرة ملايين وعليك من الدين عشرة ملايين فدينك استوعب ما لك كله او عندك من المال عشرة ملايين والنصاب مثلا هو خمسة ملايين مثلا - [00:12:18](#)

والدين الذي عليك سبعة ملايين. يعني اذا ازلنا الدين لم يبقى لك الا ثلاثة ملايين وهي اقل من النصاب مذهبنا ان الدين يسقط عنك زكاة العين والذي عنده عشرة ملايين - [00:12:36](#)

مال وعليه من الدين عشرة ملايين هذا لا زكاة عليه بشرط ان لا يكون عنده متاع عقار سيارة ارض دار ثياب شيء. ممكن ان يبيعه ويقضي به دينه ان كان عنده شيء - [00:12:54](#)

مما يمكن ان يكون ان يكون مقابل الدين فحينئذ ذلك الدين لا يسقط الزكاة. واضح الكلام؟ جميل طبعا انا قلت لكم من كان عنده مال نقد فان دينه يسقط زكاة نقده. عروض التجارة حكمها حكم النقد - [00:13:14](#)

لكن عنده حرف من عنده ماشية هذا الدين لا يسقط زكاة حرثه ولا ماشيته. لماذا؟ لما ذكرت لكم ان هذه نماؤها بنفسها من غير من غير تسبب كافية هذا مذهبنا - [00:13:36](#)

الحنفية يوافقوننا يقولون ان الدين يسقط زكاة العين زكاة النقد ويسقط ايضا زكاة الماشية ولا يسقط زكاة الحرف الحنابلة يقولون ان الدين يسقط الزكاة مطلقا بعض فقهاء يفرقون بين المدين المسير والمدين المعسر - [00:13:57](#)

الشافعية لهم مذهب امامهم مذهب الامام الشافعي في القديم ومذهبه في الجديد ومذهبه الجديد ان الدين لا يسقط الزكاة مطلقا عكس الحنابلة وانا اقول لكم هذا هذا مذاهب الناس في الجملة. والا فمن طلع كتب فروع المذاهب فانه يجد زيادات كثيرة

- [00:14:21](#)

على ما ذكرت لكم وخلاف طويل في المسائل وسبب هذه الخلافات ما ذكرت لكم انه لا يوجد نص صريح صحيح في هذه المسألة من اين من من من كتاب الرب سبحانه من كتاب ربنا ومن سنة نبينا صلى الله عليه وسلم او من اجماع العلماء لا يجيب - [00:14:47](#)

فلذلك هذا الخلاف قائم ولكن ما سمعتم هو المذهب عندنا الله اعلم زيد اسيدي قال حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن السائب ابن يزيد يا اخواننا انا سأقول لكم شيئا ايضا - [00:15:05](#)

انا اعلم ان ان لم يكن يعني لعل الاكثر من الذين يستمعون هذه الدروس ليسوا من اهل الزكاة هنا من سيدي ربي من هاد التفاصيل كذا واش عندك ماديير فيه واش - [00:15:21](#)

لكن هل كوني هل كونهم ليسوا من اهل الزكاة يسوغ لهم الا يعرفوا احكامها قد يسألك انسان هو من اهل الزكاة يقول لك اجي شفتك انايا في الدرس ديال الموتر قال الزكاة ماشي كذا كذا - [00:15:41](#)

كنت حاضر وايني ما ديته فوالو او قد تسير من اهل الزكاة داك خينا اللي قلنا وهنا يحضرني ما كان يقول سيدي عبد الله كنون رحمة الله عليه يتكلم عن عوام فاس - [00:15:59](#)

تعلمون ان فاس لكثرة ما كان يعقد في القرويين من دروس الفقه ماشي فوق الحصر عند كل سارية مختصر شي قليل فهاد السارية في البيوع مختصر الشيخ خليل فهاد السارية العبادات الزقاقية لهيه العاصم - [00:16:24](#)

العمل المطلق لهيه. العمل الفاسي لهيه. الرسالة لهيه. بن عاشر لهيه طبعا هذا في مسجد وانتم تعرفون القرويين فين كاينة راه كاينة في فاسا كاينة في الجديدة. اني في السوق - [00:16:45](#)

هي في السوق محاطة بالحوانت والتجار فكانوا اذا انتهى وقت تجارتهم جلسوا دخلوا القرويين وجلسوا يستمعون رحمة الله عليه كان عوام فاس اذكار لابواب الفقه من علماء غيرها يستحضرون يقول ابواب الفقه - [00:17:03](#)

وليس مسائل فقه ابواب الفقه يعني سيعرف هذا العامي. هذا التاجر ان كتاب الطهارة فيه الكلام على المياه وعلى الاعيان الطاهرة

والنجسة وعلى الوضوء وعلى وعلى الغسل وعلى الحيض وعلى هذه معرفة. الكتاب للصلاة في شروط الصلاة اوقاتها - 00:17:27  
الكلام على الفرائض. الكلام على السنن المؤكدة على النوافل على الجمع والقصر على صلاة الكسوف على الخبز. صلاة العيد لماذا؟  
لكثرة ما كان في القرويين من هذه الدروس لذلك لا ينبغي - 00:17:49

ان يقول انسان في نفسه انا لست ممن اخاطب هذا فيزهد في في التعلم. لا لا ينبغي ان لا لا تسوء بالعلم ظنا يا فتى ان سوء الظن  
بالعلم عطب - 00:18:05

مم زيد اسيدي قال عبيد الله حدثني يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد ان عثمان بن عفان كان يقول هذا شهر  
زكاتكم ومن كان عليه دين فليؤدي دينه - 00:18:20  
حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة قال عبيد الله رحمه الله حدثني عن مالك عن السائل عن ابن شهاب عن ابن شهاب محمد  
بن مسلم بن شهاب الزهري القرشي المدني الإمام الثقة المعروف تقدمت ترجمتهما رحمة الله عليه سنة اربع وعشرين ومئة. عن -  
00:18:39

ابن يزيد سائب ابن يزيد الكندي المدني الصحابي احد صغار الصحابة تقدمت ترجمته رضي الله عنه مات سنة احدى وتسعين وقيل  
سنة اربع وتسعين وبعض من ترجم له قال مات سنة ثمانين وهذا غلط - 00:19:06  
وهو اخر من مات من الصحابة بالمدينة. هو هو هذا السائب بن يزيد الكندي. ان عثمان بن عفان كان يقول عثمان بن عفان الخليفة  
الراشد الشهيد المقتول ظلما سنة خمس وثلاثين رضي الله عنه تقدمت ترجمته - 00:19:29  
كان يقول هذا شهر زكاتكم. عثمان بن عفان رضي الله عنه ايام خلافته كان يقول هذا شهر زكاتكم هذا مشكل قل مثلا للتجار او يقول  
للناس هذا شهر زكاتكم لماذا هذا مشكل؟ - 00:19:49

لأن الزكاة ليست عبادة الناس تصنعها في وقت واحد الصلاة مثلا الظهر جميعا نصلي الظهر في هذا في هذا الحيز فهذا وقتها نصلي  
جميعا في هذا الوقت. لكن الزكاة ليس وقتها متفقا بين - 00:20:09  
جميعا لماذا؟ لأن وقتها بحسب اجتماع النصاب لكل واحد وكيف يقول حينئذ هذا شهر زكاتكم فهتم الاشكال هذا يهم ان الناس لهم  
شهر يخرجون الزكاة فيه وليس كذلك فالجواب عن هذا كأن عثمان رضي الله عنه - 00:20:31  
يخاطب من يعلم انه حال عليه الحول لأن انتم تعلمون ان العطاء يخرج من بيت المال للناس وحيانا قد يكون العطاء لاسيما في زايد  
بن عثمان زادت اعطيات الناس وقد يكون ويعرفه بعض الناس يذكرهم ويعرفهم بأعيانهم ممن اعطاهم عطاء كبيرا - 00:20:53  
هذا شهر زكاتكم او يخاطب ناسا يغلب عليهم اخراج الزكاة في الشهر الفلاني نحن في المغرب كان شائعا عندنا ان الزكاة تخرج في  
في عاشر محرم فكثير من الناس كان حولهم هذا العاشر من محرم. هم - 00:21:13  
ولعله يخاطب هؤلاء هذا الصنف الذي يعني اكثرهم يخرجوا الزكاة في هذا الشهر يقول لهم هذا شهر زكاتكم. فمن كان عليه دين  
فليؤدي دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة. اه. كان يقول لهم - 00:21:35

زكاتكم الان تجب عليكم الزكاة وعندكم نصاب ومن كان عليه دين فليؤدي دينه اولا لماذا حتى تحصل اموالكم. يبقى لكم ما هو  
خالص لكم. وحينئذ هذا ينبغي ان تؤدوا منه الزكاة - 00:21:53  
ماذا يعني هذا؟ لماذا يأتي به مالك في هذا الباب؟ في زكاة الدين لأن مقتضى هذا ان عثمان رضي الله عنه عندما يقول لهذا انت  
عندك مال. حال عليه الحول. فأدي دينك - 00:22:17

ليحصل ما لك فتخرج منه الزكاة سمعنا ان هذا الانسان اذا استغرق دينه ما له عند عثمان لا ينبغي عثمان يقول له ادي دينك اولا  
طيب انا سأؤدي ديني اولا كما امرني عثمان - 00:22:36  
لما اديت ديني ذلك المال الذي حصل عندي اقل من النصاب هل يجب عليه الزكاة؟ لا اذن هذا مذهب عثمان رضي الله عنه ان الزكاة  
ان الدين يسقط زكاة العين - 00:22:59  
لولا هذا لم ياتي به مالك في هذا هذا ظاهر جدا لأن عثمان يقول لهم ادوا ديونكم وما بقي فاذا ادبتم ديونكم حصلت اموالكم

فتؤدون من الزكاة. طيب اذا اديت ديني ولم يبق علي لم يبق لي مال اصلا - [00:23:13](#)

او بقي علي مال اقل من النصاب يجب عليه الزكاة اذن هذا يستدل به المالكية والجمهور المالكية والحنفية في زكاة العين والحنابلة في زكاة العين. كلهم يستدلون بهذا على ان الدين يسقط الزكاة هذا مذهب عثمان رضي الله عنه خلافا للشافعية في الجديد الذين يقولون ان الدين الدين لا يسقط الزكاة ابدًا. لو كان - [00:23:31](#)

لا يسقط الزكاة. لماذا يقول عثمان الناس؟ اخرجوا ديونكم. ادوا ديونكم ما الفائدة؟ يقول لو اؤدي زكاة ادي زكاة مالك يكون لك دين لا يكون يستغرق الدين المال كله ولا يستغرق هم يقولون ان الدين لا يسقط الزكاة - [00:23:57](#)

هذا دليل عليه قال وحدثني عن مالك عن ايوب ابن ابي تميم السخطي ان عمر ابن عبد العزيز كتب في مال قبض بعض الولاة ظلما يأمر بره الى اله وتؤخذ منه زكاته لما مضى من السنين - [00:24:13](#)

ثم عقب بعد ذلك بكتاب الا يؤخذ منه الا زكاة واحدة فانه كان ضمارة قال عبيد الله رحمه الله وحدثني عن مالك عن ايوب بن ابي تميم السخطياني الامام الكبير البصري المعروف تقدمت ترجمته مات رحمة الله عليه سنة احدى وثلاثين ومئة - [00:24:34](#)

ان عمر بن عبدالعزيز عمر بن عبدالعزيز الخليفة الراشد تقدمت ترجمته ايضا ما تسمت احدى ومئة كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما. هذا الذي رواه مالك ها هنا مثله رواه ابن ابي شيبه - [00:25:02](#)

ان اه رجلا من الولاة في عهد الوليد بن عبد الملك اخذ مالا من رجل من الرقة يقال له ابو عائشة عشرين الفا مشروع الفن هذا نصاب قال فالقاه في بيت المال - [00:25:23](#)

فلما ولي عمر بن عبدالعزيز اتاه ولد هذا الرجل ولد ابي عائشة فرفعوا اليه مظلمتهم وكتب عمر ان ان يدفعوا اليهم ما لهم وخذوا منه زكاة. زكاة عام واحد فلولا انه كان ضمارة لاخذنا منه زكاة كل ما مضى - [00:25:42](#)

هذا مثل ما رواه مالك في الموطأ قل اسدي كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما يأمر برده الى اله وتؤخذ منه زكاته لما مضى من السنين. طيب هذا الكتاب الاول - [00:26:06](#)

امر برد ذلك المال الى اهله لانه مظلمة. وهو رضي الله عنه ورحمه كان يرد المظالم ولكن امر ايضا ان يؤخذ منه زكاة كل ما مضى من السنين بقي مأخوذا لهم عشر سنوات سيؤخذ منه زكاة - [00:26:23](#)

في سنوات لماذا كأن هذا القول يمكن ان يحتج له بأن هذا المال ملك لاصحابه لم يزل ملكهم عنه بأخذ ذلك الوالي الظالم اخذ لما اخذ الوالي الظالم هذا المال - [00:26:41](#)

هل زال ملك اصحابه عنه؟ لا. بقي المال في ملكه وان لم يكن عندهم في تحت يدهم ولكنه بقي في ملكهم فهو مال بلغ نصابا حالت عليه احوال فيجب ان تخرج زكاته لتلك الاحوال كلها - [00:26:59](#)

هذا النظر الاول ثم عاقبه بكتاب اخر قول اسدي. ثم عقب بعد ذلك بكتاب الا يؤخذ منه الا زكاة واحدة. ثم عقبه بكتاب اخر اراد انه لا يؤخذ من ذلك المال الا زكاة واحدة - [00:27:16](#)

لماذا ذلك المال وان كان في ملك اصحابه لكنهم لا يقدر على تنميته الزكاة تجب في المال الذي يقدر على تنميته وهؤلاء لا يقدر على تنميتهم لأنه مأخوذ منهم ولذلك لم يجب عليهم زكاة لكل سنة - [00:27:41](#)

وانما اوجب عليهم زكاة لسنة واحدة. لماذا لانه حينئذ المال في ايديهم وهم قادرون على تنميته. وقد حالت حال عليه الحول فتؤخذ منه الزكاة وهذا حكم كل مال يملكه انسان - [00:28:06](#)

ولكنه لا يقدر على دينته مال مغصوب منه مال يحال بينه وبينه فإنه لا تجب ومكت خارجة عن يده سنوات حين يأخذه يزكي في حينه لكن يزكيه على لسانه واحدة - [00:28:22](#)

هذا لي يقول فيه خليل رحمه الله وتعددت بتعده وتعددت الزكاة بتعده اي الحول وتعددت بتعده بتعدد الزكاة بتعدد الحول في مودعة ومتجر فيها باجر لا مغصوبة ومدفونة وضائعة ومدفوعة على ان الربح للعامل بلا ضمان - [00:28:42](#)

لا مغصوبة مال مغصوب؟ اخذ منك القهران ها هو تراه لكنك لا تستطيع بلوغه وبقي مأخوذا منك عشر سنوات وهو نصاب تحول عليه



احوال فإنه عندما تأخذه فانك تزكيه زكاة واحدة كما قال عمر بن عبد العزيز ها هنا. لا تزكيه لكل سنة - [00:29:05](#)

الا اذا كان انت قادر وانت قادر على اخذه لكنك لا تأخذه تعلم انه ان بقي في يد هذاك فانك لا تزكيه حتى تأخذه مرة واحدة وحينئذ يجب فيه الزكاة مفهوم الكلام؟ اه نعم - [00:29:30](#)

فانه كان ضمارا. قال فانه كان ضمارا. هذا التعليل كان ضمارن الدمار الغائب كان ضمارا كان غائبا حيل بينه وبين اصحابه. هذا الدمار. هذه المادة في اللسان العربي هذه المادة تدل على الغيبة - [00:29:52](#)

على الاخفاء اضرمت الشيء اذا اخفيته وغيبته اضرمت في نفسي كذا. اي اخفيت في نفسي كذا الضمير سمي ضميرا لماذا تخفيفهما لا انا ما لا نعلم ما لا نعلم ما لا نعيش - [00:30:12](#)

يقول الاعشاب في مدحي قيس بن معدي كرب الكندي احد احد الملوك المشهورين اه ومن لا تضاع له ذمة ويجعلها بعد عين انضماما عند حلمك بأنه بأن ذمته لا تضاع اذا اعطاك ذمته اذا اعطاك عدو فإنه لا يضيعه ابدًا لا تصير هذه الذمة - [00:30:32](#)

دمارا سيجعلها بعد عين انضماما. لا لا تكون ضمارة ابدًا يقول اعشى ايضا يقول ادمرتك البلاد ياك؟ اين ادمرتك البلاد؟ اي اين غيبتك البلاد؟ اضرمتك غيبتك الاعشاب هذا ايضا يقول وقد اراد سفرا الى هذا الملك الى قيس بن معدي كريم الكندي - [00:30:56](#)

وخطبته ابنة يقوله ابانا فلا رمت من عندنا فان بخير اذا لم ترم فلا رمت من عندنا خليك معنا لا تذهب منا ابانا فلا رمت من عندنا. فانا بخير اذا لم ترن - [00:31:21](#)

ويا ابتاه لا تزل عندنا فانا نخاف بان تخترم فانا اذا ادمرتك البلاد نجفة وتقطع منا الرحم. اذا ادبرتك البلدة وغيبتك البلاد نحن نجفى وتقطع منا الرحم قصيدة جميلة ولها قصة غريبة طريفة عجيبة - [00:31:49](#)

ابو عثمان المازني البصري احد ائمة البصرة النحو والأدب جاءه رجل من اهل الذمة يريد ان يقرأ عليه كتاب سيبويه ويجعل له جعلًا مائة دينار انتم الآن في كتاب الزكاة تعرفون ان نصاب الزكاة ما هو؟ - [00:32:09](#)

عشرون دينارًا نصاب الزكاة عشرون دينارًا هذا يعطيه مئة دينار فلم يرد ابو عثمان المازني لم يرد ان يقرئه مع شدة فقره فلما انصرف ذلك الذمي جاء المبرد هذا احد الأئمة ايضا فقال المازني - [00:32:29](#)

قال له اه عجبًا لك تمتنع من اقرائه مع شدة فقرك واذاقتك وقاله المازني قال في في كتاب سيبويه ثلاثمائة اية وكذا ثلاثمائة وكذا اية وكرّهت ان امكن من هذه الميا - [00:32:49](#)

اتفق ان هادشي وقع في زمن احد خلفاء ابن عباس اسمه الواصل ثالث خلفاء بني العباس وكانت كان في مجلسه مع بعض اصحابه وعنده جارية تغني بقول شاعر شعراء اسمه العرجي - [00:33:08](#)

غنت فقالت اظلم ان مصابكم رجلا اهدى السلام تحية ظلم اختلف اهل المجلس في اعراب هذا البيت شوف هاد الناس عاود كيفاش دايرين جالسين تتغنيهم الجارية وهادا والنشاط والضحك ولكن الاعراب عاود العلم كايين - [00:33:27](#)

غلطت فالاعراب را تتخسر لينا النشاط هادي اختلفوا بعضهم في اعرابي ان مصابكم رجلا بعضهم يقول لا هذا غلط الصواب رجل خبر ان ان مصابكم رجل وبعضهم يقول لا صواب رجلا اسم ان - [00:33:46](#)

والخلاف الجارية قالت ان هذا البيت مكنتي شيخي هكذا فلا افارق ما لقاني شيخي قالت ابو عثمان المازني هنا في البصرة مقال خليفة اشخصوه الي الرجل في بيته فجأة يطرق يطرق الباب اجيب الخليفة. انا لا اعرف الخليفة ولست من جلسائه اجب الخليفة - [00:34:08](#)

اي واحد سيتوجس فذهب فدخل عليه رأى الواصل الخليفة الواصل وعرف ما في نفسه من وجهك تبيين اش كايين فاراد ان يزيل فزعه ويعرف انه ابو عثمان المازني فقال بو عثمان البصري قال من اين من اين الرجل؟ - [00:34:43](#)

فقال ابو عثمان من مازن هذه قال فقال الخليفة من اي الموازين مازن ليست قبيلة واحدة عند العرب قال انت من مازن قيس ام من مازن تميم وقال ابو عثمان من مازن تميم - [00:35:12](#)

انا ابو عثمان فكلمني الخليفة بلسان قومي مقالي ما اسمك؟ الآن هادو تميم. هادو مازن تميم الكلمة اذا كانت مبتدئة بالباء يقلبون

الباء ميما واذا كانت مبتدئة بالميم يقلبون الميم باء - [00:35:34](#)

والخليفة اراد ان يعني يزيل ما في نفسي بعثمان المازني فيخاطبه يكلمه باش القضية را ما كاين تا شي حاجة زعما ما تخاف ما والو وقاله ما اسمك كلمه بلسان قومه - [00:35:56](#)

ابو عثمان المجيد اسمه بكر ما لكم تضحكون سيقلب الباء ميما فسيقوله مكر. مكر ابو عثمان استحي ان يلقي الخليفة بمكر بكلمة مكر سميتي المكر اسميتي سميتي المكر. ما ما جاتش - [00:36:10](#)

بكر ولم يخاطبوا بلسان قومه الى انه ترك مخاطبته بلسان قومه لان لا اه يقابله بالمكر. فاستحسن ذلك قال وما تقول في هذا البيت؟ ما صوابه والاسود خليفة تا هو - [00:36:37](#)

يعني اذهب بالرجل يؤتى به من البصرة يقولهم الصواب رجل ورجل سوق العلم ها سوق العين فقال له يا امير المؤمنين رجلا رجل ما هي الا اسم ان ولا خبر انا. قالوا الا ترى - [00:37:01](#)

ان الكلام مغلق حتى تقول ظلم مغلق مغلق لا يفهم السلام عليكم. وعليكم السلام. يا ظلوم. ظلوم يعني يقولها انت الظالمة يا ايتها الظالمة ان مصابكم اني قلت رجل ان مصابكم رجل - [00:37:24](#)

ما معنى الكلام كلام مغلق حتى تقول ظلم ظلموا هي خبر انا. هذه ان مصابكم رجلا اي ان اصابتكم رجلا واحد الرجل اهدى اليكم التحية السلام اهدى اليكم السلامة تحية واصبته - [00:37:50](#)

ان اصابتكم رجلا اهدى اليكم السلام تحية ظلم. ان هذه الاصابة ظلم لما تنطق بظلم حينئذ يزول الانغلاق في الكلام وقاله حينئذ الواثق عرف البيت عرف اعرابه فهمه عرف الصواب الى اخره - [00:38:12](#)

قاله الك اولاد قال نعم قالت لك شيئا عندما يعني عندما طلبتك الي قالت لك شيئا قال نعم قال ماذا قالت قالت قال ابو عثمان المزيد. قال انشدتني قول الأعشاب - [00:38:33](#)

ابانا فلا ربت من عندنا فانا بخير اذا لم ترم ويا ابتاه لا تزال عندنا فإننا نخاف بأن تحترم ورانا اذا اضرمتك البلاد نجفى وتقطع منا الرحم وقال الخليفة لابي عثمان البازني فقال له وماذا اجبتها - [00:39:00](#)

قال اجبتها بقول جرير ثقي بالله ليس له شريك ومن عند الخليفة بالنجاح وقاله الواثق بالنجاح ان شاء الله واعطاه الف دينار فلما رجع المازني الى البصرة لقي المبرد قال وكيف رأيت الله صنع بنا - [00:39:21](#)

تركنا له مئة ما عوضنا بها الفا الف دينار. النصاب عشرون دينارا وحسبو دابا نتوما والى لقاء اخر ان شاء الله سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك والحمد لله رب العالمين - [00:39:44](#)